فصل اول) دیدگاه متقدّم استاد

- اجماع بر تعدد قرائات؛روایت «حرف واحد»
- تحلیل اجتهادی:مماشات با عامه
- دیدگاه صحیح :مخالفت با عامّه
- اجماع بر جواز قرائات؛اجماع بر حرف واحد بودن قرائات

اجماع بر تعدد قرائات؛روایت «حرف واحد»

عبارت دو کتاب تفسیر معروف شیعه(تبیان و مجمع البیان)در نقل اجماع اصحاب امامیه بر جواز قرائات رائج بین مسلمین[1]، مشتمل بر سه عنصر است:

درایت عملی

روایت قطعی.

تحلیل اجتهادی.

درایت عملی یعنی اجماع عملی ِمیدانی ِقطعی بر خواندن **قرائات رائج**،

و روایت قطعی یعنی معروفیت و اشتهار روایت نزول قرآن کریم بر **حرف واحد**،

---

[1] و اعلموا ان العرف من مذهب أصحابنا و الشائع من اخبارهم و رواياتهم ان القرآن نزل بحرف واحد، على نبي واحد، غير انهم اجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء و أن الإنسان مخير باي قراءة شاء قرأ، و كرهوا تجويد قراءة بعينها بل أجازوا القراءة بالمجاز الذي يجوز بين القراء و لم يبلغوا بذلك حد التحريم و الحظر.

و روى المخالفون لنا عن النبي (ص) انه قال: (نزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف.) و في بعضها: (على سبعة أبواب)و كثرت في ذلك رواياتهم. و لا معنى للتشاغل بإيرادها. و اختلفوا في تأويل الخبر،فاختار قوم ان معناه على سبعة معان: أمر، و نهي، و وعد، و وعيد، و جدل، و قصص، و أمثال

و روى ابن مسعود عن النبي «ص» انه قال: (نزل القرآن على سبعة أحرف:

زجر، و أمر، و حلال، و حرام، و محكم، و متشابه، و أمثال.)

و روى ابو قلامة عن النبي [ص] انه قال: [نزل القرآن على سبعة أحرف:

أمر، و زجر، و ترغيب، و ترهيب، و جدل، و قصص، و أمثال.]

و قال آخرون:

[نزل القرآن على سبعة أحرف.] أي سبع لغات مختلفة، مما لا يغير حكما في تحليل و تحريم، مثل. هلم. و يقال من لغات مختلفة، و معانيها مؤتلفة. و كانوا مخيرين في أول الإسلام في أن يقرءوا بما شاءوا منها. ثم اجمعوا على حدها، فصار ما اجمعوا عليه ممنوعا ًمما اعرضوا عنه. و قال آخرون: [نزل على سبع لغات من اللغات الفصيحة، لأن القبائل بعضها افصح من بعض] و هو الذي اختاره

الطبري. و قال بعضهم: [هي على سبعة أوجه من اللغات، متفرقة في القرآن، لأنه

ال يوجد حرف قرئ على سبعة أوجه.] و قال بعضهم: [وجه الاختلاف في القراءات سبعة:

أولها- اختلاف اعراب الكلمة او حركة بنائها فالى يزيلها عن صورتها في الكتاب و ال يغير معناها و نحو قوله: هؤُلاءِ بَناتي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ بالرفع و النصب وَ لَهُنَّ الْكُفُورُ؟ بالنصب و النون و هل يجازى إلا الكفور؟ بالياء و الرفع. و بالبخل البخل و البخل برفع الباء و نصبها. و ميسرة و ميسرة بنصب السين و رفعها.

و الثاني- الاختلاف في اعراب الكلمة و حركات بنائها مما يغير معناها و ال يزيلها عن صورتها في الكتابة مثل قوله: رَبَّنا باعِدْ بَيْنَ أَسْفارنا على الخبر.

ربنا باعد على الدعاء. إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بأَلْسِنَتِكُمْ بالتشديد و تلقونه بكسر اللام و التخفيف و الوجه الثالث- الاختلاف في حرف الكلمة دون اعرابها، مما يغير معناها و ال يزيل صورتها نحو قوله تعالى: كَيْفَ نُنْشِزُها بالزاء المعجمة و بالراء الغير معجمة و الرابع- الاختلاف في الكلمة مما يغير صورتها و ال يغير معناها نحو قوله:

إِنْ كانَتْ إِلاَّ صَيْحَةً واحِدَةً وَ الزقية. و كالصوف المنفوش و كالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ و الخامس- الاختلاف في الكلمة مما يزيل صورتها و معناها نحو: وَ طَلْحٍ مَنْضُودٍ طلع. وَ جاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ السادس- الاختلاف بالتقديم و التأخير نحو قوله:

بالْحَقِّ و جاءت سكرة الحق بالموت.

السابع- الاختلاف بالزيادة و النقصان نحو قوله: و ما عملت أيديهم و ما عملته بإسقاط الهاء و إثباتها. و نحو قوله: فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ و ان الله الغني الحميد. في سورة الحديد.

و هذا الخبر عندنا و ان كان خبراً واحداً ال يجب العمل به فالوجه الأخير أصلح الوجوه على ما روي عنهم عليه السلام من جواز القراءة بما اختلف القراءة فيه.(التبيان في تفسير القرآن، ج1،ص 7-٩)

فإذ قد تبينت ذلك فاعلم أن الظاهر من مذهب الإمامية أنهم أجمعوا على جواز القراءة بما تداوله القراء بينهم من القراءات، إلا أنهم اختاروا القراءة بما جاز بين القراء، وكرهوا تجريد قراءة مفردة، والشائع في أخبارهم أن القرآن نزل بحرف واحد، وما روته العامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: نزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف، اختلف في تأويله(مجمع البيان،ج ١،ص١٢)

تحلیل اجتهادی:مماشات با عامه

و تحلیل اجتهادی یعنی تلقی تنافی ثبوتی بین عمل خارجی و مفاد روایت مذکور، و لذا برداشت مماشات با عامه در اجماع عملی بر جواز قرائات، و در نتیجه تقابل بین حدیث نزول بر **حرف واحد** با حدیث نزول بر **سبعة احرف**.

عبارت تبیان در نقل اجماع عملی:

> **غير انهم اجمعوا علی جواز القراءة بما يتداوله القراء و أن الإنسان مخير باي قراءة شاء قرأ**

و عبارت مجمع البیان:

> **فاعلم أن الظاهر من مذهب الإمامية أنهم أجمعوا علی جواز القراءة بما تتداوله القراء بينهم من القراءات**

عبارت تبیان در نقل روایت حرف واحد:

> **و اعلموا ان العرف من مذهب أصحابنا و الشائع من اخبارهم و رواياتهم ان القرآن نزل بحرف واحد، علی نبي واحد**

و عبارت مجمع:

> **و الشائع فی أخبارهم أن القرآن نزل بحرف واحد**

عبارت تبیان در تحلیل اجتهادی:

> **و كرهوا تجريد قراءة بعينها بل أجازوا القراءة بالمجاز الذي يجوز بين القراء و لم يبلغوا بذلك حد التحريم و الحظر. و روی المخالفون لنا عن النبي (ص) انه قال: (نزل القرآن**

> **على سبعة أحرف كلها شاف كاف.) و في بعضها: (على سبعة أبواب) و كثرت في ذلك رواياتهم. و ال معنى للتشاغل بإيرادها. ... و هذا الخبر عندنا و ان كان خبراً واحداً ال يجب العمل به فالوجه الأخير أصلح الوجوه على ما روي عنهم عليه السلام من جواز القراءة بما اختلف القراءة فيه...**

و عبارت مجمع:

> **" و كرهوا تجريد قراءة مفردة ... و ما روته العامة ... نزل على سبعة أحرف ... اختلف في تأويله."**

ممکن است گفته شود که این تحلیل اجتهادی در قرن پنجم و ششم، مبتنی بر زمینه ذهنی است که بیش از صد سال قبل از آن، یعنی از زمان تأدیب سخت ابن شنبوذ[1] و ایجاد فضای جدید نزد اهل سنت در تلقی حدیث نزول قرآن بر هفت حرف توسط ابن مجاهد، مقدماتش فراهم شده بود؛ یعنی دو حدیث بین شیعه و سنی تقسیم شد: حدیث نزول بر حرف واحد برای شیعه، و حدیث نزول بر هفت حرف برای سنّی، و حال آنکه قبل از آن مثال شیخ صدوق(قده) هم در کتاب اعتقادات می فرماید: عقیده ما این است که قرآن بر حرف واحد نازل شده است[2] و هم در کتاب خصال یک باب مستقلی می آورد: "باب نزول القرآن على سبعة أحرف".[3]

---

[1] ابن شَنَبُوذ(٣٢٨)

محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت، أبو الحسن، ابن شنبوذ: من كبار القراء من أهل بغداد.

انفرد بشواذ كان يقرأ بها في المحراب، منها " وكان أمامهم ملِكٌ يأخذ كل سفينة غصبا " و " تبّت يدا أبي لهب وقد تب " و " وتكون الجبال كالصوف المنفوش " و " فامضوا إلى ذكر الله " في الجمعة. وصنف في ذلك كتابا، منها " اختلاف القراء " و " شواذ القرآآت " وعلم الوزير ابن مقلة بأمره، فأحضره وأحضر بعض القراء، فناظروه، فنسبوهم إلى الجهل وأغلظ للوزير، فأمر بضربه، ثم استتيب غصبا ونفي إلى المدائن. وتوفي ببغداد، وقيل: مات في محبسه بدار السلطان) الأعلام للزركلي ،ج ٥،ص٣٠٩)

ابو الحسن بن شنبوذ هو محمد بن أيوب بن الصلت، ومنهم من يقول: ابن الصلت بن أيوب بن شنبوذ البغدادي. شيخ الإقراء بالعراق. مع ابن مجاهد.

قرأ القرآن على عدد كثير بالأمصار، ...وقرأ بالمشهور والشاذ، ...وقرأ عليه عدد كثير، منهم أحمد بن نصر الشذائي، ومحمد بن أحمد الشنبوذي، تلميذه، وعلي بن الحسين الغضائري، وأبو الحسين أحمد بن عبد الله، وعبد الله بن أحمد السامري. ...

وكان يرى جواز الصلاة بما جاء في مصحف أبي، ومصحف ابن مسعود، وبما صح في الأحاديث، مع أن الاختلاف في جوازه معروف بين العلماء قديما وحديثا، ويتعاطى ذلك.

وكان ثقة في نفسه، صالحا ديانا متحرجا في هذا الشأن، لكنه كان يحط على ابن مجاهد، ويقول: هذا العلم قد مهاه في طلب العلم، ويعني أنه لم يرحل من بغداد، وليس الأمر كذلك، قد حج وقرأ على قنبل بمكة.

قال محمد بن يوسف الحافظ: كان ابن شنبوذ إذا أتاه رجل من القراء، قال: هل قرأت على ابن مجاهد؟ فإن قال نعم لم يقرئه.

قال أبو بكر الجلاء المقرئ: كان ابن شنبوذ رجلا صالحا، قال أبو عمرو الداني: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله الفارسي يقول: استتيب ابن شنبوذ على هذه الآية: {وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [المائدة: 118] قرأ: "فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيمُ".

قال لنا عبد الرحمن: فسمعت أبا بكر الأنهري، يقول: أنا كنت ذلك اليوم الذي نظر فيه ابن شنبوذ، حاضرا مع جملة الفقهاء، وابن مجاهد بالحضرة.

قال الداني: حدثت عن إسماعيل بن عبد الله الأشعري، حدثنا أبو القاسم بن زنجي الكاتب الأنباري، قال: حضرت مجلس الوزير أبي علي بن مقلة، وزير الراضي, وقد أحضر ابن شنبوذ، وجرت معه مناظرات في حروف، حكي عنه أنه يقرأ بها، وهي شواذ، فاعترف منها بما عمل به، محضر بحضرة أبي علي بن مقلة، وأبي بكر بن مجاهد.

ومحمد بن موسى الهاشمي، وأبي أيوب محمد بن أحمد، وهما يومئذ شاهدان مقبولان، نسخة المحضر، سئل محمد بن أحمد بن أيوب المعروف بابن شنبوذ، عما حكي عنه أنه يقرؤه، وهو "فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ"، فاعترف به.

وعن "ويجعلون شكركم أنكم تكذبون"، وعن "كل سفينة صالحةغصبا" فاعترف به، وعن "كالصوف المنقوش"، فاعترف به، وعن "فاليوم ننحيك ببدنك، فاعترف به.

وعن "فلما خر تبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولا في العذاب"فاعترف به، وعن "والذكر والأنثى"فاعترف به.

وعن "فقد كذب الكافرون فسوف يكون لزاما"، وعن "وينهون عن المنكر ويستعينون الله على ما أصابهم، وأولئك هم المفلحون"، وعن "فساد عريض فاعترف بذلك".

وفيه اعترف ابن شنبوذ بما في هذه الرقعة بحضرتي، وكتب ابن مجاهد بيده يوم السبت لست خلون بن ربيع الآخر سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة.

ونقل ابن الجوزي وغير واحد، في حوادث سنة ثلاث هذه، أن ابن شنبوذ، أحضر. وأحضر عمر بن محمد بن يوسف القاضي، وابن مجاهد، وجماعة من القراء.

ونظر فأغلظ للوزير في الخطاب، وللقاضي، ولابن مجاهد، ونسبهم إلى قلة المعرفة، وأنهم ما سافروا في طلب العلم، كما سافر.

فأمر الوزير بضربه سبع درر، وهو يدعو على الوزير، بأن يقطع الله يده، ويشتت شمله، ثم أوقف على الحروف التي يقرأ بها، فأهدر منها ما كان شنعا.

وتوبوه عن التلاوة بها غصبا، وقيل إنه أخرج من بغداد، فذهب إلى البصرة، وقيل إنه لما ضرب بالدرة، جرد وأقيم بين الهباريين، وضرب نحو العشر، فتألم وصاح وأذعن بالرجوع.

وقد استجيب دعاؤه على الوزير، وقطعت يده وذاق الذل، توفي ابن شنبوذ، في صفر سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، وفيها هلك ابن مقلة) معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي،ص ١٥٦)

[2] قال الشيخ- رضي الله عنه-: اعتقادنا أن القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد صلى الله عليه و آله و سلم وهو ما بين الدفتين، و هو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، و مبلغ سوره عند الناس مائة و أربع عشرة سورة.و عندنا أن الضحى و ألم نشرح سورة واحدة، و الإيلاف و أ لم تر كيف سورة واحدة.و من نسب إلينا أنا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب. (إعتقادات الإمامية للصدوق) ؛ ص84)

[3] الخصال،ج ٢،ص ٣٥٨

دیدگاه صحیح :مخالفت با عامّه

و با ملاحظه سه شاهد روشن می توان فهمید که اجماع عملی شیعه نه تنها با حدیث ِ«حرف واحد» تنافی ندارد بلکه مصبّ ّره دو یکی است. یعنی شیعه دقیقا با توجه به مفاد حدیث نزول قرآن کریم بر حرف واحد، اجماع عملی غیر قابل انکار داشتند بر جواز قرائت متداوله بین مسلمین، و این اجماع با این عنوان، مخالفت صریح با اهل سنت بوده است نه مماشات با آنها،

شواهد این دیدگاه

و آن سه شاهد این است:

از سفیان بن عیینة (در قرن دوم) می پرسد: اختلاف قرائت مدنیین و عراقیین آیا از سبعة أحرف است؟ می گوید: خیر، سبعة أحرف این است که خودت برای کلمه قرآن، مرادف قرائت کنی .[1]

ابن اشته[2] مُقرئ بزرگ (قرن چهارم) در توضیح حرف سفیان بن عیینه می گوید: یعنی قرائت مدنیین و عراقیین همگی حرف واحد است[3].(مثل مالک و ملک با اینکه دو معنی دارد ولی حرف واحد است)

طبری در مقدمه تفسیرش می گوید: اختلاف قرائات رائج، حرف واحد است[4].

حرف واحد؛اعلان مخالفت رسمی با مرادف گویی برای قرآن

بنابرین شیعه بر طبق حدیث حرف واحد، اجماع کرده اند که ما تنها و تنها **این حرف واحد یعنی قراءات رائج** بین قرّاء را قبول داریم و مخالف حرف سفیان و طبری و امثال او هستیم که شش حرف دیگر هم قرآن دارد که می تواند از نزد خود برای کلمات قرآن، مرادف آورد؛ یعنی مخالف حدیث سبعة أحرف بر طبق برداشت اشتباه اهل سنت هستیم.یعنی معروفیت حدیث ِحرف ِواحد، اعلان مخالفت رسمی با مرادف گویی برای قرآن بوده است، و لذا قول به مرادف گویی، نسبت به احدی از شیعه داده نشده است فضلا از اینکه اجماع عملی بر آن کنند. یعنی اگر أنس "و أصوب قیلا[5] [6]" قرائت کرده است، شیعه اجماع دارد که متابعت او حرام است چون سماع ندارد.

---

[1] وقد أخرج ابن أبي داود في المصاحف، عن أبي الطاهر بن أبي السرح، قال: سألت ابن عيينة عن اختلاف قراءة المدنيين، والعراقيين: هل هي الأحرف السبعة؟ قال: لا، وإنما الأحرف السبعة مثل: هلم، وتعال، وأقبل، أي ذلك قلت أجزاك) قال: وقال لي ابن وهب مثله). شرح كتاب التوحيد من

صحيح البخاري ،ج٢،ص٦١٨)

وقد أخرج بن أبي داود في المصاحف عن أبي الطاهر بن أبي السرح قال سألت بن عيينة عن **اختلاف قراءة المدنيين والعراقيين هل هي الأحرف السبعة قال لا وإنما الأحرف السبعة مثل هلم وتعال وأقبل أي ذلك قلت أجزأك** قال وقال لي بن وهب مثله (فتح الباري لابن حجر ،ج٩،ص٣٠)

[2] ابن أَشْتَةَ(٠٠٠– ٣٦٠ هـ = ٠٠٠- ٩٧١ م)محمد بن عبد الله بن أشتة، أبو بكر الأصبهاني: عالم بالعربية والقرآآت، حسن التصنيف. من أهل أصبهان. سكن مصر، وتوفي بها. من كتبه (المحرر) و (المفيد) في شواذ القرآآت(الأعلام للزركلي،ج ٦،ص ٢٢٤)

[3]"قال أبو بكر محمد بن عبد الله الأصبهاني المقرئ: أخبرنا أبو علي الحسن بن صافي الصفار أن عبد الله بن سليمان حدثهم قال: حدثنا أبو الطاهر قال: سألت سفيان بن عيينة (4) عن اختلاف قراءة المدنيين والعراقيين، هل تدخل في السبعة الأحرف؟ فقال: لا، وإنما السبعة الأحرف كقولهم هلم، أقبل، تعال، أي ذلك قلت أجزاك. قال أبو الطاهر: وقاله ابن وهب. قال أبو بكر الأصبهاني: **ومعنى قول سفيان هذا أن اختلاف العراقيين والمدنيين راجع إلى حرف واحد من الأحرف السبعة**، وبه قال محمد بن جرير الطبري(المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز لابن شامة المقدسي،ج ١،ص ١٠٥)

[4] فاستوسقت له الأمة على ذلك بالطاعة ورأت أن فيما فعل من ذلك الرشد والهداية، **فتركت القراءة بالأحرف الستة** التي عزم عليها إمامها العادل في تركها، طاعة منها له، ونظرا منها لأنفسها ولمن بعدها من سائر أهل ملتها، حتى درست من الأمة معرفتها، وتعفت آثارها، فلا سبيل لأحد اليوم إلى القراءة بها، لدثورها وعفو آثارها، وتتابع المسلمين على رفض القراءة بها، من غير جحود منها صحتها وصحة شيء منها ولكن نظرا منها لأنفسها ولسائر أهل دينها. **فلا قراءة للمسلمين اليوم إلا بالحرف الواحد الذي اختاره لهم إمامهم الشفيق الناصح، دون ما عداه من الأحرف الستة الباقية.**

فإن قال بعض من ضعفت معرفته: وكيف جاز لهم ترك قراءة أقرأهموها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمرهم بقراءتها؟
قيل: إن أمره إياهم بذلك لم يكن أمر إيجاب وفرض، وإنما كان أمر إباحة ورخصة. لأن القراءة بها لو كانت فرضا عليهم، لوجب أن يكون العلم بكل حرف من تلك الأحرف السبعة، عند من توقوم بنقله الحجة، ويقطع خبره العذر، ويزيل الشك من قرأة الأمة . وفي تركهم نقل ذلك كذلك أوضح الدليل على أنهم كانوا في القراءة بها مخيرين، بعد أن يكون في نقلة القرآن من الأمة من تجب بنقله الحجة بعض تلك الأحرف السبعة.

وإذ كان ذلك كذلك، لم يكن القوم بتركهم نقل جميع القرآآت السبع، تاركين ما كان عليهم نقله، بل كان الواجب عليهم من الفعل ما فعلوا. إذ كان الذي فعلوا من ذلك، كان هو النظر للإسلام وأهله. فكان القيام بفعل الواجب عليهم، بهم أولى من فعل ما ولو فعلوه، كانوا إلى الجناية على الإسلام وأهله أقرب منهم إلى السلامة، من ذلك(تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر،ج ١،ص ٦٤)

[5] در آية شريفه: إن ناشئة الليل هي أشد وطئا و أقوم قيلا(سوره مزمل آيه ٦)

[6] ذكر من قال ذلك: حدثني يحيى بن داود الواسطي، قال: ثنا أبو أسامة، عن الأعمش، قال: قرأ أنس هذه الآية:" إن ناشئة الليل هي أشد وطئا و أصوب قيلا"، فقال له بعض القوم:ايا أبا حمزة إنما هي أقوم قيلا قال: أقوم و أصوب و أهيأ واحد. حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروقي، قال: ثنا عبد

الحميد الحماني، عن الأعمش قال: قرأ أنس و أقوم قيلا" و أصوب قيلا" قيل له: أي أبا حمزة إنما هي و أقوم قال أنس: أصوب و أقوم و أهيأ واحد. حدثنا ابن بشار،(جامع البيان في تفسير القرآن،ج29 ،ص82)

اجماع بر جواز قرائات؛اجماع بر حرف واحد بودن قرائات

پس اجماع بر جواز قرائت هر یک از مَلِک و مالک، غیر از اجماع بر حرف واحد بودن مَلِک و مالک است. چون اول فقط یک اجماع عملی است که با مماشات هم تنافی ندارد، اما دوم اجماعی است که ناظر به سبعة احرف رایج در بین اهل سنت است، پس موضعگیری صریح شیعه در مخالفت با برداشت اهل سنت از احرف سبعة است،

اما به چه دلیلی میتوانیم بگوییم که اجماع شیعه، معنون به عنوان حرف واحد است؟

دلیل واضح ِمعنون بودن اجماع شیعه به اجماع بر حرف واحد بودن قرآن کریم در قبال هفت حرف بودن به رسم اهل سنت، این است که این دو مفسّر بزرگ (در تبیان و مجمع) اعتراف کردند که همزمان دو چیز در بین شیعه معروف و شایع بوده است، یعنی صغیر و کبیر شیعه آن را میدانستند:

یکی اجماع بر خواندن قرائات رایج،

و دیگری کثرت روایات اهل البیت ع بر حرف واحد بودن قرآن کریم،

و این دو امر، نمیتواند در ذهن عموم مردم شکل بگیرد، چون تنافی دارد، هر شیعه در شبانهروز چقدر باید سوره حمد را در نمازها بخواند؟ آیا کلام وحی را ندانند که مالک است یا ملک؟! آیا ممکن است امام باقر ع در روایت کافی بفرمایند که: (**و لكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة**[1])، و شیعه اجماع کنند که کلمهای را که یک راوی به عمد یا اشتباه جایگزین کلمه وحی الهی کرده، هر روز در نماز واجب خودشان، قرائت کنند؟!

آیا اگر اهل البیت ع به شیعه میفرمودند که مثلا در نماز، مالک، قرائت کنید نه ملک، و این شعار شیعه میشد، آیا این فرق میکرد با بعض واجبات و مستحبات که شعار شیعه شده است؟ مثلا مسح پا و شستن دست از بالا در وضو، و ارسال دست و قنوت در نماز، و حی علی خیر العمل در اذان، و نظایر اینها که شعار شیعه هستند، و مخالف صریح روش اهل سنت است، اما هر یک از مالک و ملک را اهل سنت جایز میدانند و به آن قرائت میکنند.

آیا حفظ آنچه ملک وحی آورده از اینکه گفتار یک راوی جایگزین آن شود مهمتر است یا شعار شدن قنوت که یک امر مستحب است؟ آیا اگر یکی از مالک یا ملک، سخن یک راوی است، اهل البیت ع شیعه را مجاز میکنند که در خانههای خودشان و هنگامی که تقیه نیست، حرف غیر خالق را به جای سخن خالق قرار دهند و در نماز واجب خودشان هر روزه تکرار کنند؟!

---

[1] ١٢- الحسين بن محمد عن علي بن محمد عن الوشاء عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم عن زرارة عن أبي جعفر ع قال: إن القرآن واحد نزل من عند واحد و لكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة.(الكافي (ط - الإسلامية) ؛ ج٢ ؛ ص٦٣٠)